25379 - المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس : سفك دم حرام أو فرج حرام أو اقتطاع مال بغير حق .

(د (أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب في نقل الحديث رقم (4847 و 4848) وإسناده حسن) عن جابر)